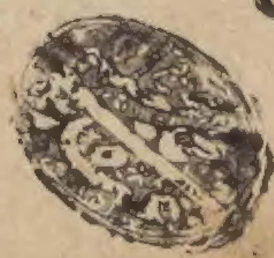
[illegible] حرره الواقف [illegible]
الثانية ١٣٠٧



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله الحكمة استكمال النفس الانسانية في الاستكمال مصدر
والمصادر قد يطلق ويراد بها معانيها [illegible] وقد
يراد بها الاسم الحاصل بالمصدر مثل الضرب وقد يطلق ويراد به
الاسم الحاصل منه والحكمة ايض مصدر في الاصل قد
يطلق ويراد به المعنى الحدثي وقد يطلق ويراد به المعنى الآخر
كالصور العلمية فان اريد تعريف الحكمة بالمعنى الاول
فينبغي حمل الاستكمال ايض على معناه الحدثي وان اريد
به المعنى الثاني فينبغي حمل الاستكمال ايض على ما يوافقه
ان يراد بالاستكمال ما يستكمل به وهو العلم باحوال الموجودات
على ما هي عليه [illegible] ما قررناه يظهر ان ما ذكره قدس سره هنا
يدل على [illegible] لان [illegible] الحكمة يقتضي ان يحمل الاستكمال

لا على

لا على معنى ما يستكمل به بل على معناه المصدري والحكماء على معنى العلم
وهو الشايع فاعترض والحق ان يحمل الحكمة على العلم والاستكمال
على ما يستكمل به من الصور العلمية او يحمل الحكمة على الملكة
والاستكمال على ما يستكمل به حتى يمكن حمله عليه على ما لا يخفى ويمكن حمل
كل منهما على الاصول والقواعد ايضا حمل الحكمة عليه فظ
واما حمل الاستكمال عليه فبان يقال صح ان بتلك الاصول
والقواعد اي بحصولها في النفس يستكمل فصح حمل الحكمة
على معانيها الثلثة فصار الكلام موافقا لما تقرر ان اسماء
العلوم المدونة يصح اطلاقها على الاصول والقواعد وعلى
الملكة وعلى التصديق بتلك القواعد **قوله** تحصيل ما عليه
الوجود في نفسه اي ذلك الاستكمال يحصل بتحصيل احوال
كانت على تلك الاحوال الاشياء الموجودة في نفس الامر
وبتحصيل احوال كان على تلك الاحوال واجبا اي على هذه
الاحوال كان ينبغي ان يعمل وان لا يعمل ويمكن ان يقال
ضمير عليه راجع الى الانسان اي ما كان ينبغي وجوبا
على الانسان فعله وتركه من الافعال الحسنة والسيئة
فالحكيم في الحكمة العملية من كان عالما بالامور عاملا بها وعالما بما ينبغي العمل

في هذا الكلام مناقشة من وجهين احدهما ان مدخلية المعروض
في العارض بالمعنى الاعم ضرورى فلا وجه لقوله والا
وثانيهما ان المراد بالمدخلية في الشق الثاني بقرينة المقابلة
ما هو بالمعنى الاخص كما ان المراد بها في قوله فان لم يكن
للحرارة مدخل بالمعنى الاعم والمدخلية بمعنى العلة الناقصة
لا يكفي في امتناع انفكاك المعلول من العلة وقوله تقدمت
عليها فهو ظاهر البطلان توجيهه ان تقدم الصفة على
موصوفها ظاهر البطلان ولا يعلل ذلك بان الصفة واجبة
التأخر عن موصوفها حتى لا وجه لقوله والا لا حاجة اليه
س فنقول لا يخفى ان العلة الموجدة للمعلول حاصله
... وبق ان الفاعل للموجود لا بد ان يكون
... ن في مرتبته خصوصية كانت
... ايضا في لا يكون تلك الخصوصية
... هي امر اضافي اعتبارى
... على نفسها فتعين ان يكون
... ما له في تلك المرتبة من الشرائط
... الفاعل بشيء من الاجزاء و
... فتعين ان يكون نفس
... كان هناك شرائط فيمكن
... عين جزء منه او شرط

له

له وجه ما قررنا ظهر ان المراد بالخصوصية ما به الاختصاص
اى ما يكون سببا لاختصاص العلة بالمعلول واقول فيه
بحث لان المراد ان كان هو الاختصاص الحقيقي لا بد ان
يكون حقيقيا بان يكون العلة مع معلولها اختصاص ليس
لها مع غيره مطلق فنقول ذلك مم بل اللازم ان لا يكون
تلك مع غيره بما لا يكون معلولا وان كان المراد هو الاختصاص
بالاضافة الى غير ما هو معلول فغير نافع اذ لجواز ان يكون
هناك خصوصية مشتركة بين معلولاتها لم يتحقق بالنسبة
الى غير معلول لا بد لنفيه من دليل فان قلت لا شك في
ان التأثير في هذا المعلول مثلا كان للعلة خصوصية حقيقية
بالقياس اليه ليست للفاعل مع غيره مطلقا اذ ...
هذا التأثير لا يكون مشتركا بين الفاعل ...
فلو صدر عنه معلولان يتحقق خصو...
الفاعل بسيطا وليس له تعدد ...
ان التأثير نسبة بين المؤثر ا...
معلوله هذا وعلته اختصاص ...
هو مهيته ذلك المعلول و ...
المعلول الموجود حتى ...
علة اختصاص كل ...
الموضوع هو الشخص للـ...

بانه اذا تعدد المعلول من جهة تعدد الشرايط فلابد ان يكون
لكل معلول مع العلة خصوصية وهي نفس الشرط المخصوص
وكذا يجب ان يكون للعلة مع كل شرط خصوصية ليست له
مع غيرها ونتقل الكلام اليها فان قيل انها مشتركة بين
العلة وبين منها كان مشتركا وكذا ان قيل لعل الخصوصية
اي ما به الاختصاص هو نفس ماهية الشرط لا الشرط الموجود
اذ يمكن ان يتمثل ذاكرته صدور الكثير من الواحد فتدبر
او مفهوم المصدودات هذا عطف على قوله ما
هو سابق على الصدور يعني ان كان المراد بالجهات ما هو
على الصدور وهو الحق فالذي نقله الشارح من
انباته وان كان نفي مفهوم
سابق عليها كان المنقول فاسدا
ولا يخفى على الناظر المتامل فيه
انه ما لم يتعدد الفاعل
سابق على الصدور و
مجرد بقاء الصدور
ما ذكروه انه
والشرايط فتمثيل
او تعدد الجهات
والالات
او الشروط